قانون رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٥٤

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٩١ لسنة ١٩٥٣ فى شأن إنشاء مجلس لادارة معمل تكرير البترول الحكومى بالسويس

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القانون رقم ٣٩١ لسنة ١٩٥٣ فى شأن انشاء مجلس لادارة معمل تكرير البترول الحكومى بالسويس المعدل بالقانون رقم ٤٦٨ لسنة ١٩٥٣ ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير التجارة والصناعة، وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — تضاف فقرة أخيرة الى المادة ١ من القانون رقم ٣٩١ لسنة ١٩٥٣ المشار اليه نصها الآتى :

" ويعتبر المعمل من المؤسسات العامة ذات الشخصية الاعتبارية على أن يقوم العضو المنتدب للادارة بتمثيله أمام القضاء " .

مادة ٢ — يستبدل بالمادة ٢ من القانون رقم ٣٩١ لسنة ١٩٥٣ المشار اليه النص الآتى :

" مادة ٢ — يشكل مجلس الادارة المنصوص عليه فى المادة السابقة على الوجه الآتى :

١ — وزير التجارة والصناعة ... ... رئيسا

٢ — وزير المالية والاقتصاد أو من ينوب عنه .

٣ — مدير عام مصلحة السكك الحديدية .

٤ — وكيل وزارة التجارة والصناعة لشئون الثروة المعدنية .

٥ — مستشار من مجلس الدولة تندبه شعبة الرأى المختصة .

٦ — رئيس الامدادات والتموين بوزارة الحربية .

٧ — عضو من ذوى الخبرة بالادارة يختاره مجلس الوزراء لمدة ثلاث سنوات ويكون هو العضو المنتدب للادارة .

٨ — عضو يختاره المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومى لمدة ثلاث سنوات .

٩ — عضو فنى يختاره وزير التجارة والصناعة من بين المشتغلين بانتاج البترول وتجارته لمدة ثلاث سنوات .

١٠ — عضو من الملمين بمسائل البترول يختاره وزير التجارة والصناعة من الجامعات أو غيرها من الهيئات الحكومية لمدة ثلاث سنوات .

وعند غياب وزير التجارة والصناعة يتولى وزير المالية والاقتصاد رئاسة المجلس وفى حالة غيابه العضو المنتدب ثم من يليه من أعضاء المجلس طبقا لترتيب التشكيل المتقدم

ويتولى أعمال سكرتيرية المجلس مدير المعمل دون أن يكون له صوت فى المداولات .

وتحدد مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة من غير المعينين بحكم مناصبهم بقرار يصدر من مجلس الوزراء " .

مادة ٣ — على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ؛

صدر بقصر الجمهورية فى ٦ ذى الحجة سنة ١٣٧٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (ا . ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكباشى (ا.ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكباشى (ا . ح)

وزير العدل	وزير الصحة العمومية	وزير المواصلات
أحمد حسنى	نور الدين طراف	(قائد جناح) جمال سالم
وزير الخارجية	وزير الدولة	وزير الأوقاف
محمود فوزى	فتحى رضوان	أحمد حسن الباقورى
وزير الشئون البلدية والقروية		وزير الزراعة
(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى		عبد الرزاق صدقى

وزير الإرشاد القومى ووزير الدولة لشئون السودان

صلاح الدين مصطفى سالم صاغ (ا . ح)

وزير الداخلية	وزير الأشغال العمومية
زكريا محيى الدين بكباشى (ا . ح)	أحمد عبده الشرباصى
وزير الحربية (بالنيابة)	وزير الشئون الاجتماعية
(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى	كمال الدين حسين صاغ (ا . ح)
وزير المعارف العمومية (بالنيابة)	وزير الدولة لشئون رياسة الجمهورية
فتحى رضوان	(قائد جناح) حسن ابراهيم
وزير المالية والاقتصاد	وزير التموين نائب وزير التجارة والصناعة
عبد الحميد الشريف	جندى عبد الملك محمد أبو نصير